

[231-2082] هل من سافر لمعصية لا يجوز له أن يترخص

برخص السفر من القصر والمسح على الخفين؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل الانسان اذا سافر للعصبية فقصر الصلاة او مسح على الخف. هل الانسان اذا سافر للعصبية فقصر الصلاة او مسح على الخفين فهل تعد صلاته باطلة وكذلك مسحه فتلزمه الاعادة؟ على المذهب نعم على المذهب؟ نعم. ولكن على

القول الثاني - [00:00:00](#)

اظنها اختيار الشیخ ان ان هذا لا یمنع هو یأثم على السفر لكن لا یمنع صحة عباداته لأن الله اطلق السفر ان کنتم ويا وان کنتم على وان کنتم مرضی او على سفر - [00:00:27](#)

او جاء احد منکم الایة عامة وادا ضربتم في الارض هذا ليس عليکم جناح ان تقصروا من الصلاة هذا عام ايضا. فالادلة عامة في العاصي وغيره وكونه عاصي اثم على العصبية بلا شك لكن لا نبطل عباداته التي اداها. نعم - [00:00:43](#)

هذا هو الصحيح ان شاء الله. نعم - [00:01:07](#)